

## الادارة العامة للجمارك

### ادارة الشئون القانونية

رقم الرمز (8)

تعليمات جمركية رقم ١١ لسنة 2023م

بشأن متابعة تسديد البيانات الجمركية في حالة الاستيراد والتصدير على النظام الجمركي الآلي

#### مدير عام الجمارك:

استناداً لما ورد في نظام "قانون" الجمارك الموحد لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية ولائحة التنفيذية والخاصة للتعليمات الجمركية رقم 2017/61 بشأن آلية إصدار البيان الجمركي ( الصادر أو الاحصائي او اعادة التصدير )

وعليه يرجى من السادة المدراء العلم والاياعز للمختصين لديهم نحو ضرورة متابعة تسديد البيانات الجمركية في حالات الاستيراد ( وارد - ادخال مؤقت - تصفية فورية ) والتصدير(إحصائي - صادر - اعادة تصدير - تصدير مؤقت ) على النظام الجمركي الآلي ومتابعة تخريجها بالنظام الجمركي الآلي ( بوابة الخروج) هذا وفي حالة عدم الخروج وتعليق البيان في النظام بعد مرور مدة ثلاثة أيام يوماً من تاريخ الانشاء أو الاصدار يتم ابلاغ المختصين الجمركيين بذلك لتبيين أصحاب العلاقة وتقديم كتاب لإلغاء البيانات الجمركية وتسلیم نسخ البيان الجمركي في حالات التصدير ، هذا وفي حالة عدم المراجعة وتنفيذ قرار الإدراة بعد مرور خمسة عشر يوماً من التبليغ يتم فرض غرامة مالية قدرها (500) خمسمائة ريال سعودي أو ما يعادلها بعملات دول المجلس الأخرى على المختصين الجمركيين وذلك بناء على ما ورد في المادة(31) من اللائحة التنفيذية للقانون سالف الذكر على أن يتم التحصيل عن طريق الادارات التوثيقية.

صدر بتاريخ: ٢٠٢٣/٣/٢٩

**مدير عام**  
**الادارة العامة للجمارك**  
  
 سليمان عبد الله الفهد  
 مدير عام الادارة العامة للجمارك بالنيابة

#### نسخة إلى :

- فريق ديوان الحاسبة
- رئيس فريق المشروع / لأخذ اللازم
- السيد/ وكيل وزارة الإعلام / لنشر التعليمات الجمركية بالجريدة الرسمية (الكويت اليوم)
- أ.أمل التركمان

وزارة المالية  
الإدارية العامة للجمارك  
إدارة الشئون القانونية

رقم الرمز (8)

العام 2017م | 61 | تعليمات جمركية رقم

ب شأن آلية إصدار البيان الجمركي (ال الصادر أو الإحصائي

أو إعادة التصدير

4 - JUN 2017

مدیر عام الجمارک:

١. عدم إصدار البيان الصادر أو الإحصائي أو إعادة التصدير للبضائع المقيدة باستثناء المواد الغذائية أو المواد الكيميائية الخطرة والتي تحدد خطورتها الهيئة العامة للبيئة إلا بعد أن يتم الكشف عليها ومطابقتها داخل المناطق الجمركية ووضع الرصاص الجمركي ويكون هذا الإجراء في البداية يدوياً إلى أن يقوم فريق المشروع بعمل ذلك آلياً بفترات لا تتجاوز شهر.

2. البيان الجمركي الصادر أو الإحصائي والذي لم يقم أصحاب العلاقة بالقيام بعملية التصدير خلال ثلاثة يومنا من تاريخ إصدار البيان الجمركي فيعتبر كأن لم يكن.

وعلیه پر جی، من السادة المدراء العلم والایعاز للمختصین لدیهم للعمل بما ذکر اعلاه.

صدر بتاريـخ: 31 / 5 / 2017

عام مدير

الادارة العامة للجمارك

المنزل / بحث وتأصيل وتحليل وتجدد  
مدير عام الادارة العامة للبحوث

نسمحة إلى -  
غرفة تجارة وصناعة الكويت -  
فريق ديوان الخاسبة -  
رئيس فريق المشروع / لاتخاذ اللازم -  
السيد / وكيل، وزارة الاعلام / لنشر التعليمات الجمركية بالجريدة الرسمية (الكويت اليوم)

أ. بشائر : بشائر (511)

## **السادة المحترمين/ مدراء الإدارات التوثيقية.**

تحية طيبة وبعد ،،

### **الموضوع: تسديد البيانات الجمركية بالنظام الجمركي الآلي**

---

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه، وبعد مراجعة المختصين للنظام الجمركي الآلي تبين وجود بيانات جمركية غير مسددة مما يتسبب في خلل في الاحصائيات الخاصة بدولة الكويت.

لذا يرجى ضرورة الإيعاز للمختصين لديكم بمراقبات التفتيش والاستيداع ومراقبات التدقير والتوثيق الجمركي نحو اتخاذ اللازم ومتابعة تسديد البيانات الجمركية في حالات الاستيراد (وارد - الادخال المؤقت - التصفية الفورية) على النظام الجمركي الآلي، وفي حالة التصدير (إحصائي - صادر - إعادة تصدير - تصدير مؤقت) ومتابعة تغريجها بالنظام الجمركي الآلي (بوابة خروج) وفي حال عدم خروج البضائع وتعليق البيان في النظام يتم إخطار المختصين الجمركيين لتبلغ أصحاب العلاقة وتقديم كتاب لإلغاء البيانات الجمركية التي لم يتم الانتهاء من اجراءات التصدير بعد ثلاثةون يوما من تاريخ اصدار البيان الجمركي ومن يخالف ذلك سيتم اتخاذ الاجراءات القانونية الالزمة تطبيقا لما جاء في نظام "قانون" الجمارك الموحد للدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية ولائحته التنفيذية والتعليمات الجمركية ذات الصلة بالموضوع.

**وتفضوا بقبول فائق الاحترام ،،**

**مدير عام  
الادارة العامة للجمارك**